

2345 - هل على المأموم سجود سهو إذا سهى في صلاته ؟ - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

يقول اه اذا قعد الامام للتشهد بين السجدين ولكن المأموم قام واقفا ثم ادرك انه اخطأ فعاد للعود مع الامام فهل في هذه الحالة يسجد للسهو لهذه الزيادة التي حصلت منه - [00:00:00](#)

وحده بعد السلام المأموم لا يجب عليه سجود السهو لما قد يطرأ عليه من سهو اثناء الصلاة خلف الامام لان سهو المأموم مع الامام المطرح اما لو حصل له سهو - [00:00:14](#)

بعد انفصاله عن الامام وشروعه في قضاء الصلاة اذا كان مسبقا فما يسهوه في اداء الصلاة التي يقضيها يسجد له السهو وما حصل من سهو مع الامام فان كان هذا السهو عن عمل لا تبطل الصلاة بتركه - [00:00:33](#)

فلا سجود سهو عليه وان كان هذا السهو عن ركن من اركان الصلاة بطلت تلك الركعة التي سهى عن اداء ذلك الركن فيها وقضى ركعة بدلها والله اعلم بارك الله فيكم - [00:00:54](#)